

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

فتح الباري في شرح البخاري

المؤلف

أحمد بن علي بن محمد (ابن حجر العسقلاني)

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في جامعة الملك سعود.

او اصف تا لا يكره و قد قيل
 لا طرا فاسفل
 القرب

الشاخص من راصل النفع بالحركة فسيكون الموضع نفعاً لا يتحرك بحركته الانسان **قوله** فيتركه اي يضطرب ويتحرك في
 روايتنا لا يميل فيجلب بغيره وذا لا يميل في هذه الرواية فوضع القوم رؤسهم فداريتهم احداً رجع اليها فافلاس
 فاجتمع حتى جلس الى سارية **قوله** وانا لا ادري من هو ذلك مسلم من طريق خليفه المعصية عن اخيه فقلت من هذا قالوا هذا
 ابو ذر فقلت اليه فقلت ما يشي سمعتك تقول قال هاتيت احباً سمعت من نبيهم صلى الله عليه وسلم وفي هذه الرواية رد على
 لقول من قال انه موقوف على ذوقه يكون سمعته على غيره ولا يجوز من طريق بن زيد الباهلي عن اخيه فقلت من هذا قالوا هذا
 برجل فقلت من هذا حتى سرفه فقلت من انت قال ابو ذر فقلت ما يقرا الناس منك قال في انهم سمعت عن الكوفيين ان كان ينهاهم
 عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** انهم لا يفتنون شيئا يترجمون ذلك في الخبر الحديث حيث قال انما يعمدوا الدنيا وقول
 ولا يخافون من قريش لا يعرفون ولا يسمعونهم قال ذلك لا اسلمهم ونبأ الخ **قوله** فان حق لا لا يعقلون هو من كلام ابو ذر
 كرهه تا كيد لا يمدد واربط ما بعده عليه **قوله** قلت ومن خليفه قال لا يبي فاعل قال ابو ذر وروى بن جابر بن جابر عن اخيه فقلت من هذا
 الله عليه وسلم وسقط بعد ذلك قال في بن جابر بن جابر عن اخيه فقلت من هذا كرهه فقلت من هذا لا يمدد شيئا **قوله**
 بالاذن لا يتصل به هو حديث مستقل في كلامه عليه وسلم في كتابه لربنا في هذه الرواية من قولنا لا يمدد شيئا
 ان شأنا الله تعالى وانا اوردته ابو ذر في حديثه في ما ذكره له من كلامه في كتابه لربنا في هذه الرواية من قولنا لا يمدد شيئا
 ثم عقبتهم بالترجمة التي تليها **قوله** **انفا قال المال في حقه** انفا قال المال في حقه
 وادور في الحديث الذي لا يعلو على الترتيب في ذلك وهو من رواية ليل على ان حاورت ابو عبد الله عليه السلام في هذه الرواية
 لوان لا يحد هذا على على الاولوية لاجل المال وان كان مباحا كمن لم يحد مع مسنود غيره في تحصيله حسناً به سخره كان القرب
 اسلم وما وروى من الترتيب في تحصيله وانفا قد في حقه على من وثق به بجمع من ماله الذي يامن من دخل الحاشية عليه
 اذا انفق حصل له ثواب ذلك انما في ذلك لمن لم يحصل شيئا كما تقدم شاهد في حديثه في حقه على جابر بن جابر
 والعدل وقد تقدم الكلام على حديثه في ما يروي في كتابه لربنا في هذه الرواية من قولنا لا يمدد شيئا
 جميع المال وبذلك في الصحة والحجة عن الكلي في وجوب البراءة لربنا في هذه الرواية من قولنا لا يمدد شيئا
باب في الصدقة **قوله** لا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها
 والاشياء من خلق بحيث لو لا ذلك لم يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها
 والله لا يهدى القوم الكبار من قال ان من بين المؤمنين من لا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها
 بذلك بانفا قال في المراءى لا يجوز بين يديه شيئا من ثمنه ولا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها
 الكبار المراءى في بطلان انفا قد في حقه على من وثق به بجمع من ماله الذي يامن من دخل الحاشية عليه
 من المشي به لان الخلق يجمعون شيئا من ثمنه ولا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها
 الصدقة قد يمدد به لا يمدد بالمال ولا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها
 ايضا لا يحال المارة شيئا من المراءى لانه لما من ثمنه لا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها
 لان من يعلم ان المراءى باصله لم يوفه فعمله به انما هو المراءى لانه لما من ثمنه لا يتصدق بها
 اقوى من المشي به كالبطل الصدقة بالمال والاذن قد يمدد بها **قوله** لا يتصدق بها
 شيئا وصلها من غير طريق على من وثق به بجمع من ماله الذي يامن من دخل الحاشية عليه
 في هذه الرواية قال في المراءى لانه لما من ثمنه لا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها
 هنا ليس بليثي ومن طريقه سباط عن الصدقة **قوله** لا يتصدق بها
 عبادة عن عثمان بن عفان سمعت عمر بن الخطاب قال في المراءى لانه لما من ثمنه لا يتصدق بها
صدقة من غلول **قوله** لا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها
 وقد سبق باقيد في ترجمته كتاب المطهرة واخرج الحسن بن سنيان في مسنده عن اخيه فقلت من هذا
 الا بطريق من الصدقة قد من غلول ولا في داود من حديثه في المراءى لانه لما من ثمنه لا يتصدق بها
 طهره اسناد صحيح **قوله** لا يتصدق بها **قوله** لا يتصدق بها
 تعالى في قوله معروف ومغفرة حيز من صدقة في قوله حليم قال ان من المؤمنين من لا يتصدق بها
 ان الصدقة قد لما تمها سبحة الاوى بطلت والغلول الذي ان قارن الصدقة بطلها بطريق الاولى ولا يمدد الصدقة الا بغيره
 المطهرة بعد تقرر بطلان الطاعة فكيف اذا كانت الصدقة بغيره من المعصية لان الغلول قد قدما لما لا لا يعقبه غاصب حصره
 في مكانه الغير فكيف تقع المعصية طاعة معتبرة وقد بطلت المعصية لاعتنا لمحققه من ادلهها وتعميد بن ربيعة
 ينبغي على ان الاذاع من ان يكون على جهة التصديق المتصدق عليه واذ لا يعبره كما في الغلول فيكون من باب الاول وقد لا يمدد
 هذا في معنى لا يتصدق بها فان الطاهر المراءى بالاذن في لا يتصدق بها هو ما يكون من جهة المسائل فان عطف على اللين

فهي وسعها واتسع وهذا هو همان يكون
مدحاً وليس لك وقد وقع البصر ع ربح
هذه الجملة في طريق طاورس عن ابي
عرب

عن

ملفوظات عن
تذلل الذهبی

۱۱۱۱

القيمة صم

فلما مر بالخزا وبالمعروف زاد ابو
داود الطيالسي في مسنده عن
ثعينة

رکعتا و

[illegible][illegible]

لا تخلص

[illegible][illegible]

الجزيرة بضم الجيم

27

[illegible][illegible]

[illegible]

[illegible][illegible]

فلم يلبس به من زمزم كان بعد ذلك ولعل كرمه فاما لما بعد ذلك كنت على عبد الجبار بن عبد الله عليه السلام
شرب قما فاجل على بيان الحوان **قوله باب طواف القارن** اهل البيت يطوفون وحدا واحدا لا يدمن
طوافين او يرد شيئا حديث غاشية في حجة الوداع وقدره اما الذين يقولون ببلع القرعة فاما طوافا واحدا وحديث ابن
عمر في حجة عام نزل الحاج باين الزبير ورواه من وجوه في كل منها انه يجمع بين بلع القرعة ولا يتم ادخل عليه ما لم يخط
لها طوافا واحدا في كل طريق الا في في الطريق الثانية واما في بعض طوافي بلع القرعة بطواف واحد وفي هذه الرواية
وقع احتمال قد يؤخذ من الرواية الاول ان المراد بقوله طوافا واحدا في طوافي لكل منها طوافا فائتبعه الطواف الذي لاخره طوافان
ظاهر في القارن لا يجمع عليه الطواف واحد كالحرفة وقد رواه سعيد بن مسروق وسجله غزاة في غير موضع فترشح من حديثي
ابا بقرع والقرع والقرع بنو علي بن عبد الله عليه السلام فاما الجمع بين بلع القرعة وكذا له طواف واحد وسو واحد وعمل الحوائج فاما في الرواية
اخلاطه واداء الصلوات لم يوافق في كونه في كل منها طوافا واحد ورواه في كل منها طوافا واحد ورواه في كل منها طوافا واحد
من ذلك وقع لا يجمع وانه قال ان الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك لا يرد وكذا في القطع ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو في كل طواف
مردود في الدار وروى في مدركه وليس واراد محال لما رواه غيره واما من ان يكون للحديث عندنا في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
بما روي عن علي بن ابي طالب في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
عن علي بن عبد الله بن ابي طالب في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
عن علي بن ابي طالب في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
في الصحيحين وفي السنن وغيره في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
وعملوا في الاقامة ولما السوي قرين في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
قلت ان الذي يروي الطواف في غيره موقوف على ما في السنن وسوء ذلك باسناد لا يثبت وقال ابن عمر بن الخطاب في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
ابن عمر بن الخطاب في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
وان الذي يظهر من صحيح الرواية عندنا في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
مخرج مرفوعا في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
الاسم من كان زمانا ان يقتصر على طواف واحد وحديث ابن عمر بن الخطاب في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
ابن عمر بن الخطاب في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
الاسم عنده بالقرعة في غير طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
فاما طواف واحد في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
قال في الدار بقوله اجمع بين بلع القرعة وجمع مستعمل في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
التاويل وحديث غاشية في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
حلوا طواف اخر بعد ان يحول من طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
ايضا في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
العصاة والمرارة الاطراف في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
في الاخر اذ كان العمل اختلافا في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
وقد روى في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
وما يصعب ما يروي عن ابن عمر بن الخطاب في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
يدخل عليه القرعة في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
الطريق في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
مستعمل في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
هذا موقوف على ما رواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
سلف في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
وتقدم الكلام على بقية حديث غاشية وسبقنا في الكلام على حديث ابن عمر بن الخطاب في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
الرواية في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
والم يفتقر اليها امانة ونبيل لها لغة في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
وتوفي المملة والامساك وتوفي في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد
القدم في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد ورواه في كل طواف واحد

[illegible]

عبد
الحق

سے

والله اعلم

باب م

طبعة العتيقة في دار الكتب
البرنية في القاهرة
مطبعة دار الكتب
مطبعة دار الكتب

قول الميت قدموني الى ربهم صوته ان
عذب ان لا يراه قبل الموت فقلنا يا حكمه
وصوته اذا عذب في القبر

ای اصلاح عرض

اشرفی

५७।

7

فأناؤه عروة فقال هذا ساق عمر وركبته
فسرى عن عمر بن عبد العزيز

VV

طریق صم
نذر کمال اسماعیلی و رصندک ایضا
طریق ابن ابی عدی

